

رساله في أصول الدين



اهداءات ٢٠٠٢

حسين كامل السيد بكل فهمي
الاسكندرية

رسالة في أصول الدين

شيخ الإسلام أحمد بن تيمية

الناشر

مكتبة الإيمان

٤ شارع أحمد سوكارنو بالعجزة
ت: ٣٤٥٢٣٠٢

١٤٠٨ - ١٩٨٧ م
حقوق الطبع محفوظة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

سئل شيخ الإسلام قدس الله روحه:
هل يجوز الخوض فيما تكلم الناس فيه من
مسائل في أصول الدين لم ينقل عن سيدنا محمد
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا كَلَامٌ أَمْ لَا ؟
فإن قيل بالجواز، فما وجهه؟ وقد فهمنا منه
عليه السلام النهي عن الكلام في بعض المسائل.
وإذا قيل بالجواز، فهل يجب ذلك؟ وهل نقل عنه
عليه السلام ما يتضمن وجوبه؟
وهل يكفي في ذلك ما يصل إلى المجتهد من
غلبة الظن أو لا بد من الوصول إلى القطع؟ وإذا
تعذر عليه الوصول إلى القطع فهل يعذر في ذلك
أو يكون مكلفاً به وهل ذلك من باب تكليف ما لا
يطاق وللحالة هذه ألم لا؟
وإذا قيل بالوجوب، فما الحكمة في أنه لم يوجد
فيه من الشارع نص يعصم من الواقع في المهالك،
وقد كان عليه السلام حريضاً على هدي أمته؛ والله
أعلم.

[مسألة الخوض في أصول الدين] فأجاب: الحمد لله رب العالمين

أما المسألة الأولى فقول السائل: هل يجوز الخوض فيما تكلم الناس فيه من مسائل في أصول الدين لم ينقل عن سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم فيها كلام أم لا :

سؤال ورد بحسب ما عهد من الأوضاع المبتدةعة الباطلة، فإن المسائل التي هي من أصول الدين - التي تستحق أن تسمى أصول الدين - أعني الدين الذي أرسل الله به رسوله، وأنزل به كتابه، لا يجوز أن . يقال: لم ينقل عن النبي صلى الله عليه وسلم فيها كلام، بل هذا كلام متناقض في نفسه إذ كونها من أصول الدين يوجب أن تكون من أهم أمور الدين. وأنها مما يحتاج إليه الدين، ثم نفي نقل الكلام فيها عن الرسول يوجب أحد أمرين: إما أن الرسول أهمل الأمور المهمة التي يحتاج

الدين إليها فلم يبينها، أو أنه بينها فلم تنقلها الأمة، وكلا هذين باطل قطعاً وهو من أعظم مطاعن المنافقين في الدين، وإنما يظن هذا وأمثاله من هو جاهل بحقائق ما جاء به الرسول أو جاهل بما يعقله الناس بقوليهم، أو جاهل بهما جميعاً.

فإن جهله بالأول: يوجب عدم علمه بما اشتمل عليه ذلك من أصول الدين وفروعه: وجهله بالثاني: يوجب أن يدخل في الحقائق المعقولة ما يسميه هو وأشكاله عقليات، وإنما هي جهليات.

وجهله بالأمررين يوجب أن يظن من أصول الدين ما ليس منها من المسائل والوسائل الباطلة، وأن يظن عدم بيان الرسول لما ينبغي أن يعتقد في ذلك كما هو الواقع لطائف من أصناف الناس حذاقهم فضلاً عن عامتهم.

وذلك أن أصول الدين إما أن تكون مسائل يجب اعتقادها قولًا، أو قولًا وعملاً كمسائل التوحيد، والصفات، والقدر، والنبوة والمعاد أو دلائل هذه المسائل.

[القسم الأول]

أما القسم الأول فكل ما يحتاج الناس إلى معرفته واعتقاده والتصديق به من هذه المسائل فقد بينه الله ورسوله بياناً شافياً قاطعاً للعذر.

إذ هذا من أعظم ما بلغه الرسول البلاغ المبين وبينه للناس، وهو من أعظم ما أقام الله به الحجة على عباده فيه بالرسل الذين يبنوه ويلغوه. وكتاب الله الذي نقل الصحابة ثم التابعون عن الرسول لفظه ومعانيه.

والحكمة التي هي سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم التي نقلوها أيضاً عن الرسول مشتملة من ذلك على غاية المراد، و تمام الواجب، والمستحب.

والحمد لله الذي بعث إلينا رسولاً من أنفسنا، يتلو علينا آياته، ويزكيانا، ويعلمنا الكتاب والحكمة، الذي أكمل لنا الدين، وأتم علينا النعمـة، ورضي لنا بالإسلام ديناً، الذي أنزل الكتاب تفصيلاً لكل شيء وهدى ورحمة وشرى للمسلمين (ما كان حديثاً

يفترى، ولكن تصديق الذي بين يديه وتفصيل كل شيء وهدى ورحمة لقوم يؤمنون) [١].

وإنا يظن عدم اشتغال الكتاب والحكمة على بيان ذلك من كان ناقصاً في عقله وسعده، ومن له نصيب من قول أهل النار الذين قالوا: (لو كنا نسمع أو نعقل ما كنا في أصحاب السعير) [٢] وإن كان ذلك كثيراً في كثير من المتكلسة والمتكلمة، وجهال أهل الحديث، والمتفقهة، والمتصوفة.

[القسم الثاني]

وأما القسم الثاني وهو دلائل هذه المسائل الأصولية، فإنه وإن كان يظن طوائف من المتكلمين والمتكلسة، أن الشرع إنما يدل بطريق الخبر الصادق.

[١] يوسف: ١١١.

[٢] الملك: ٦.

فالدالات موقوفة على العلم بصدق الخبر ويجعلون ما يبني عليه صدق الخبر معقولات محضة. فقد غلطوا في ذلك غلطًا عظيمًا، بل ضلوا ضلالاً مبيناً في ظنهم: أن دلالة الكتاب والسنّة إنما هي بطريق الخبر المجرد، بل الأمر ما عليه سلف الأمة وأئمتها -أهل العلم والإيمان من أن الله سبحانه وتعالى بين من الأدلة العقلية التي يحتاج إليها في العلم بذلك ما لا يقدر أحد من هؤلاء قدره.

ونهاية ما يذكرونـ جاء القرآن بخلاصته على أحسن وجد وذلك كالأمثال المضروبة التي يذكرها الله تعالى في كتابه التي قال فيها: (ولقد ضربنا للناس في هذا القرآن من كل مثل) [١] فإن الأمثال المضروبة هي: «الأقيسة العقلية» سواء كانت قياس شمول، أو قياس تمثيل. ويدخل في ذلك ما يسمونه براهين، وهو القياس الشمولي المؤلف من المقدمات

اليقينية وإن كان لنظر البرهان في اللغة أعم من ذلك كما سمي الله آتي موسى برهانين.

ومما يوضح هذا أن العلم الإلهي لا يجوز أن يستدل فيه بقياس تشيل يستوي فيه الأصل والفرع، ولا بقياس شمول تستوي أفراده، فإن الله سبحانه وتعالى ليس كمثله شيء، فلا يجوز أن يمثل بغيره، ولا يجوز أن يدخل هو وغيره تحت قضية كلية تستوي أفرادها. ولهذا لما سلك طائف من المتكلمة والمتكلمة مثل هذه الأقىسة في المطالب الإلهية لم يصلوا بها إلى يقين بل تناقضت أدلةهم، وغلب عليهم بعد التناهي الحيرة والاضطراب، لما يرونها من فساد أدلةهم أو تكافئها.

ولكن يستعمل في ذلك قياس الأولى. سواء كان تشيلاً أو شمولاً كما قال تعالى: (ولله مثل الأعلى) [١] مثل أن نعلم أن كل كمال ثبت للسمك أو المحدث لا نقص فيه بوجده من الوجه. وهو ما

كان كمالاً للموجود غير مستلزم للعدم فالواجب القديم أولى به. وكل كمال لا نقص فيه يوجد من الوجود ثبت نروده للمخلوق -المريوب المعلول المدبر فإما استفاده من خالقه وربه ومدبره - فهو أحق به منه. وأن كل نقص وعيوب في نفسه - وهو ما تضمن سلب هذا الكمال إذا وجب نفيه عن شيء ما من أنواع المخلوقات والمحدثات والمكبات - فإنه يجب نفيه عن الرب تبارك وتعالى بطريق الأولى، وأنه أحق بالأمور الوجودية من كل موجود، وأما الأمور العدمية فالممكن بها أحق، ونحو ذلك.

ومثل هذه الطرق هي التي كان يستعملها السلف والأئمة في مثل هذه المطالب، كما استعمل نحوها الإمام أحمد ومن قبله وبعده من آئمة أهل الإسلام وبمثل ذلك جاء القرآن في تقرير «أصول الدين» من مسائل التوحيد، والصفات، والمعاد، ونحو ذلك.

ومثال ذلك أنه سبحانه لما أخبر بالمعاد، والعلم يد تابع للعلم بإمكانه، فإن المتن لا يجوز أن يكون بين سبحانه إمكانه أتم بيان، ولم يسلك في ذلك ما

يسلكه «طوائف من أهل الكلام» حيث يثبتون الإمكان الخارجي بمجرد الإمكان الذهني، فيقولون: هذا ممكن لأنّه لو قدر وجوده لم يتلزم من تقدير وجوده الحال فإنّ الشأن في هذه المقدمة فمن أين يعلم أنه لا يتلزم من تقدير وجوده الحال هنا أعم من الحال لذاته أو لغيره، والإمكان الذهني حقيقة عدم العلم بالامتناع، وعدم العلم بالامتناع لا يستلزم العلم بالإمكان الخارجي، بل يبقى الشيء في الذهن غير معلوم الامتناع، ولا معلوم الإمكان الخارجي، وهذا هو الإمكان الذهني.

فالله سبحانه وتعالى لم يكتف في بيان إمكان المعاد بهذا، إذ يمكن أن يكون الشيء ممتنعاً ولو لغيره وإن لم يعلم الذهن امتناعه، بخلاف الإمكان الخارجي فإنه إذا علم بطل أن يكون ممتنعاً. والإنسان يعلم الإمكان الخارجي، تارة بعلمه بوجود الشيء، وتارة بعلمه بوجود نظيره، وتارة بعلمه بوجود ما هو أبلغ منه، فإن وجود الشيء دليل على أن ما هو دونه أولى بالإمكان منه.

ثم إنَّه إذاً بين كون الشيء ممكناً فلابد من بيان قدرة الرب عليه وإنَّ مجرد العلم بامكانه لا يكفي في إمكان وقوعه إن لم تعلم قدرة الرب على ذلك.

فبين سبحانه هذا كله بمثل قوله: (أَوْ لَمْ يُرَا أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ قَادِرٌ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ؟ وَجَعَلَ لَهُمْ أَجَلًا لَا رَبٌّ فِيهِ، فَأَبْيَى الظَّالِمُونَ إِلَّا كُفُورًا) [١]، وقوله: (أَوْ لَيْسَ الَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَخْلُقَ مِثْلَهُمْ؟ بَلْ هُوَ الَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَمْ يَعْيَ بِخَلْقِهِنَّ، بِقَادِرٍ عَلَى أَنْ يَحْيِيَ الْمَوْتَىٰ؟ بَلْ إِنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ) [٢]، وقوله: (خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ أَكْبَرُ مِنْ خَلْقِ النَّاسِ) [٣] فإنه من المعلوم ببداية العقول أنَّ

[١] الإسراء: ٩٩.

[٢] يس: ٨١.

[٣] الأحقاف: ٣٣.

[٤] غافر: ٥٧.

خلق السماوات والأرض أعظم من خلق أمثال بني آدم والقدرة عليه أبلغ، وأن هذا الأيسر أولى بالإمكان والقدرة من ذلك.

وكذلك استدلاله على ذلك بالنشأة الأولى في مثل قوله: (وهو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده وهو أهون عليه) [١] ولهذا قال بعد ذلك: (وله مثل الأعلى في السماوات والأرض) [٢] وقال: (وإن كنتم في رب من البعث فإننا خلقناكم من تراب) [٣] الآية. وكذلك ما ذكره في قوله: (وضرب لنا مثلاً ونسى خلقه قال من يحيي العظام وهي رميم؟ قل يحييها الذي أنشأها أول مرة) [٤] الآيات. فإن قوله تعالى: (من يحيي العظام وهي رميم) قياس حذفت إحدى مقدمتيه لظهورها. والأخرى سالبة

[١] الروم: ٢٧.

[٢] الروم: ٢٧.

[٣] الحج: ٥.

[٤] يس: ٧٨-٧٩.

كلية قرن معها دليلاً، وهو مثل المضروب الذي ذكره بقوله: (وضرب لنا مثلاً ونسى خلقه، قال من يحيي العظام وهي رميم) وهذا استفهام إنكار متضمن للنفي: أي لا أحد يحيي العظام وهي رميم، فإن كونها رميمًا يمنع عنده إحياءها لمصيرها إلى حال اليأس والبرودة، المنافية للحياة التي مبناتها على الحرارة والرطوبة، ولتفرق أجزائها واحتلالها بغيرها، ولنحو ذلك من الشبهات، والتقدير: هذه العظام رميم، ولا أحد يحيي العظام وهي رميم فلا أحد يحييها، ولكن هذه السالبة كاذبة ومضمونها امتناع الإحياء.

وبين سبحانه إمكانه من وجوه بيان إمكان ما هو أبعد من ذلك وقدرته عليه فقال: (يحييها الذي أنشأها أول مرة) وقد أنشأها من التراب، ثم قال: (وهو بكل خلق علیم) [١] ليبين علمه بما تفرق من الأجزاء واستحال.

ثم قال: (الذى جعل لكم من الشجر الأخضر ناراً) [١] قبين أنه أخرج النار الحارة اليابسة من البارد الرطب، وذلك أبلغ في المنفعة لأن اجتماع الحرارة والرطوبة أيسر من اجتماع الحرارة واليابسة، فالرطوبة تقبل من الانفعال ما لا تقبله اليابسة.

ثم قال: (أو ليس الذي خلق السماوات والأرض يقدر على أن يخلق مثلهم) [٢] وهذه مقدمة معلومة بالبيهقة، ولها جاء فيها باستفهام التقرير الدال على أن ذلك مستقر معلوم عند المخاطب كما قال سبحانه (ولا يأتونك بمثل إلا جتناك بالحق وأحسن تفسيراً) [٣] ثم بين قدرته العامة بقوله: (إنا أمرنا إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون) [٤]. وفي هذا الموضع وغيره من القرآن من الأسرار

[١] يس: ٨٠.

[٢] يس: ٨١.

[٣] الفرقان: ٣٣.

[٤] يس: ٨٢.

وبيان الأدلة القطعية على المطالب الدينية ما ليس
هذا موضعه وإنما الغرض التنبيه.

وكذلك ما استعمله سبحانه في تزييه وتقديسه
عما أضافه إليه من الولادة سواء سموها حسية أو
عقلية كما تزعمه التصارى من تولد الكلمة -التي
جعلوها جوهر الابن- منه، وكما تزعمه الفلاسفة
الصايحون من تولد العقول العشرة، والنفوس الفلكية
التسعة، التي هم مضطربون فيها هل هي جواهر أو
أعراض؟ وقد يجعلون العقول بمنزلة الذكور، والنفوس
بمنزلة الإناث، ويجعلون ذلك آباءهم وأمهاتهم وألتهم
وأربابهم القريبة، وعلمهم بالنفوس أظهر لوجود الحركة
الدورية الدالة على الحركة الإرادية الدالة على النفس
المتحركة لكن أكثرهم يجعلون النفس الفلكية عرضاً لا
جوهراً قائماً بنفسه وذلك شبيه بقول مشركي العرب
وغيرهم، الذين جعلوا له بنين وبنات.

قال تعالى: (وَجَعَلُوا لِلّٰهِ شُرَكَاءِ الْجِنِّ وَخَلْقَهُمْ
وَخَرَقُوا لِهِ بَنِينَ وَبَنَاتٍ بِغَيْرِ عِلْمٍ سَبَحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا

يصفون! [١] وقال تعالى: (ألا إنهم من إفکهم ليقولون ولد الله وإنهم لکاذبون) [٢] وكانوا يقولون الملائكة بنات الله كما يزعم هؤلاء أن العقول، أو العقول والنفوس هي الملائكة، وهي متولدة عن الله فقال الله تعالى: (ويجعلون لله البنات سبحانه ولهم ما يشتهون، وإذا بشر أحدهم بالأنثى ظل وجهه مسوداً وهو كظيم، يتوارى من القوم من سوء ما بشر به أيسكه على هون أم يدس في التراب ألا ساء ما يحكمون، للذين لا يؤمنون بالأخرة مثل السوء، والله المثل الأعلى وهو العزيز الحكيم) [٣] إلى قوله: (ويجعلون لله ما يكرهون وتصف ألسنتهم الكذب أن لهم الحسنة لا جرم أن لهم النار وأنهم مفرطون) [٤] قال تعالى: (أم اتخد ما يخلق بنات

[١] الأئماع: ١٠٠.

[٢] الصافات: ١٥٢-١٥١

[٣] النحل: ٦٠-٥٧

[٤] النحل: ٦٢.

وأصفاكم بالبنين، وإذا بشر أحدهم بما ضرب للرحم
مثلاً ظل وجهه مسوداً وهو كظيم، أو من ينشأ في
الحلية وهو في الخصم غير مبين، وجعلوا الملائكة
الذين هم عباد الرحمن إناثاً أشهدوا خلقهم؟ ستكتب
شهادتهم وسائلون) [١] وقال تعالى: (أفرأيتم اللات
والعزى) إلى قوله: (ألكم الذكر وله الأنثى تلك إذا
قسمة ضيزي) [٢] أي جائزة، وغير ذلك من القرآن.
فبين سبحانه أن الرب الخالق أولى بأن يتزه عن
الأمور الناقصة منكم فكيف تجعلون له ما تكرهون
أن يكون لكم، وتستخفون من إضافته إليكم مع أنه
واقع لا محالة، ولا تنزعونه عن ذلك وتنفونه عند
وهو أحق بنفي المكرورات المنقصات منكم.

وكذلك قوله في التوحيد (ضرب لكم مثلاً من
أنفسكم هل لكم من ما ملكت أيانكم من شركاء

[١] الزخرف: ١٦-١٧.

[٢] النجم: ١٩-٢٢.

في ما رزقناكم فأنتم فيه سواء تخافونهم كخيفتكم أنفسكم)^[١] أي كحقيقة بعضكم بعضاً كما في قوله: (الولا إذ سمعتموه ظن المؤمنون والمؤمنات بأنفسهم خيراً)^[٢] وفي قوله: (ولا تلمزوا أنفسكم)^[٣] وفي قوله: (فتوبوا إلى بارئكم فاقتلوها أنفسكم)^[٤] وفي قوله: (ولا تخرجون أنفسكم من دياركم - إلى قوله - ثم أنتم هؤلاء تقتلون أنفسكم)^[٥] فإن المراد في هذا كله، من نوع واحد، وبين سبحانه أن المخلوق لا يكون ملوكه شريكه فيما له حتى يخاف ملوكه كما يخاف نظيره، بل تنتعنون أن يكون الملوك لكم نظيرأً فكيف ترضون لي أن يجعلوا ما هو مخلوقي وملوكي شريكأً لي يدعى وبعد - كما أدعى وأعبد - كما كانوا يقولون في تلبيتهم: لبيك لا

[١] الْوَمْ: ٧٨.

[٢] الْأَنْوَرُ: ١٢.

[٣] الْمُجَرَّاتِ: ٦٦.

[٤] الْبَقَرَةُ: ٥٤.

[٥] الْبَقَرَةُ: ٨٥.

شريك لك إلا شريك هو لك تملكه وما ملك. وهذا باب واسع عظيم جداً ليس هذا موضعه. وإنما الغرض التنبيه على أن نبأ القرآن وفي الحكمة التبوية عامة أصول الدين من المسائل والدلائل التي تستحق أن تكون أصول الدين.

وأما ما يدخله بعض الناس في هذا المسمى من الباطل فليس ذلك من أصول الدين وإن أدخله فيه مثل «المسائل والدلائل» الناسبة: مثل نفي الصفات والقدر ونحو ذلك من المسائل ومثل الاستدلال على حدوث العالم بحدوث الأعراض التي هي صفات الأجسام القائمة بها إما الأكون واما غيرها. وتقرير المقدمات التي يحتاج إليها هذا الدليل من إثبات الأعراض التي هي الصفات أولاً: أو إثبات بعضها كالأكون التي هي الحركة والسكن والاجتماع والافتراق، وإثبات حدوثها ثانياً: بإبطال ظهورها بعد الكون، وإبطال انتقالها من محل إلى محل، ثم إثبات امتناع خلو الجسم. ثالثاً: إما عن جنس من أنجاس الأعراض بإثبات أن الجسم قابل لها، وأن

القابل للشيء لا يخلو عنه وعن ضده، وإنما عن الأكوان وإثبات امتناع حوادث لا أول لها. رابعاً: وهو مبني على مقدمتين:

إدراهما: أن الجسم لا يخلو عن الأعراض التي هي الصفات، والثانية: أن ما يخلو عن الصفات التي هي الأعراض فهو محدث لأن الصفات التي هي الأعراض لا تكون إلا محدثة. وقد يفرضون ذلك في بعض الصفات التي هي الأعراض كالألوان، وما يخلو عن جنس الحوادث فهو حادث لامتناع حوادث لا تتناهى.

فهذه الطريقة مما يعلم بالاضطرار أن محمداً صلى الله عليه وسلم لم يدع الناس بها إلى الإقرار بالخلق ونبيه أتبائاته ولهذا قد اعترف حذاق أهل الكلام كالأشعري وغيره بأنها ليست طريقة الرسل وأتباعهم، ولا سلف الأمة وأنتمها. وذكروا أنها محرمة عندهم، بل المحققون على أنها طريقة باطلة وأن مقدمتها فيها تفصيل وتقسيم يمنع ثبوت المدعى بها مطلقاً. ولهذا تجد من اعتمد عليها في أصول

دينه فأحد الأمرين له لازم: إما أن يطلع على ضعفها ويقابل بينها وبين أدلة القائلين يقدم العالم فتتكافأ عنده الأدلة، أو يرجع هذا تارة وهذا تارة، كما هو حال طوائف منهم.

وإما أن يتلزم لأجلها لوازم معلومة الفساد في الشرع والعقل، كما التزم جهنم لأجلها فناء الجنة والنار، والتزم أبو الهزيل لأجلها انقطاع حركات أهل الجنة. والتزم قوم لأجلها -كالأشعرى وغيره- أن الماء والهواء والنار له طعم ولون وريح ونحو ذلك. والتزم قوم لأجلها وأجل غيرها أن جميع الأعراض كالطعم واللون وغيرها لا يجوز بقاؤها بحال لأنهم احتاجوا إلى جواب النقض الوارد عليهم لما أثبتوا الصفات للله مع الاستدلال على حدوث الأجسام بصفاتها فقالوا: صفات الأجسام أعراض، أي أنها تعرض وتزول فلا تبقى بحال بخلاف صفات الله فإنها باقية. وأما جمهور عقلاه،بني آدم فقالوا: هذه مخالفة للمعلوم بالحس.

والتزم طوائف من أهل الكلام من المعتزلة وغيرهم لأجلها نفي صفات الرب مطلقاً، أو نفي بعضها لأن الدال عندهم على حدوث هذه الأشياء هو قيام الصفات بها والدليل يجب طرده، والتزموا حدوث كل موصوف بصفة قائمة به وهو أيضاً في غاية الفساد والضلال. ولهذا التزموا القول بخلق القرآن وإنكار رؤية الله في الآخرة، وعلوه على عرشه، إلى أمثال ذلك من اللوازم التي التزمها من طرد مقدمات هذه الحجة التي جعلها المعتزلة ومن اتبعهم أصل دينهم.

فهذه داخلة فيما سماه هؤلاء أصول الدين، ولكن ليست في الحقيقة من الدين الذي شرعه الله لعباده.

وأما الدين الذي قال الله فيه: (أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءٌ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ) [١] فذاك له أصول وفروع بحسبه.

وإذا عرف أن مسمى أصول الدين في عرف الناطقين بهذا الاسم فيه إجمال وإيهام -لما فيه من

الاشتراك بحسب الأوضاع والاصطلاحات - تبين أن الذي هو عند الله ورسوله وعباده المؤمنين أصول الدين فهو موروث عن الرسول. وأما من شرع ديناً لم يأذن به الله فمعلوم أن أصوله المستلزمة له لا يجوز أن تكون منقرضة عن النبي صلى الله عليه وسلم إذ هو باطل وملزوم الباطل باطل، كما أن لازم الحق حق.

وهذا التقسيم ينبئ أيضاً على مراد السلف والأئمة بنم الكلام وأهله إذ ذلك يتناول ملن استدل على المقالات الباطلة فاما من قال الحق الذي أذن الله فيه حكماً ودليلًا فهو من أهل العلم والإيمان. والله يقول الحق وهو يهدى السبيل.

وأما مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم ولغتهم فليس يمکروه - إذا احتج إلى ذلك وكانت المعاني صحيحة - كمخاطبة العجم من الروم والفرس والترك بل لغتهم وعمرفهم، فإن هذا جائز حسن لل الحاجة.

وإنما كرهه الأئمة إذا لم يتحجج إليه، ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم لأم خالد بنت خالد بن سعيد بن العاص - وكانت صغيرة ولدت بأرض الحبشة، لأن أباها كان من المهاجرين إليها فقال لها -: «يا أم خالد هذا سنا» والسناء بلسان الحبشة المحسن. لأنها كانت من أهل هذه اللغة، وكذلك يترجم القرآن والحديث بن يحتاج إلى تفهيمه إياها بالترجمة، وكذلك يقرأ المسلم ما يحتاج إليه من كتب الأمم وكلامهم، ويترجمها بالعربية كما أمر النبي صلى الله عليه وسلم زيد بن ثابت أن يتعلم كتاب اليهود ليقرأ له ويكتب له ذلك حيث لم يأمن من اليهود عليه.

فالسلف والأئمة لم يكرهوا الكلام مجرد ما فيه من الاصطلاحات المولدة كلفظ «المجوهر، والعرض، والجسم» وغير ذلك، بل لأن المعاني التي يعبرون عنها بهذه العبارات فيها من الباطل المذموم في الأدلة والأحكام ما يجب النهي عنه لاشتمال هذه الألفاظ على معانٍ مجملة في النفي والإثبات، كـ

قال الإمام أحمد في وصفه لأهل البدع فقال هم مختلفون في الكتاب، مخالفون للكتاب، متفقون على مخالفة الكتاب، يتكلمون بالتشابه من الكلام ويلبسون على جهال الناس بما يتكلمون به من التشابة.

فإذا عرفت المعاني التي يقصدونها بأمثال هذه العبارات، وزنمت بالكتاب والسنة، بحيث يثبت الحق الذي أثبته الكتاب والسنة، وينفي الباطل الذي نفاه الكتاب والسنة كان ذلك هو الحق. بخلاف ما سلكه أهل الأهواء من التكمل بهذه الألفاظ نفياً وإثباتاً، في الوسائل والمسائل من غير بيان التفصيل والتقسيم الذي هو الصراط المستقيم، وهذا من مثارات الشبهة.

فإنه لا يوجد في كلام النبي صلى الله عليه وسلم، روى أحد من أصحابه واصحاحه والإvidence أنَّه في
رواية إبراهيم بن شيبة، أنَّه في حديث عائذ بن أبي حاتمة
وأبي سليم روى عيسى، والضرر، نحو ذلك شيئاً في قوله
الدين، لا الدليل ولا المسائل.

والمتكلمون بهذه العبارات يختلف مرادهم بها، تارة لاختلاف الوضع، وتارة لاختلافهم في المعنى الذي هو مدلول اللفظ كمن يقول: «الجسم» هو المؤلف، ثم يتنازعون هل هو الجوهر الواحد بشرط تأليفه، أو الجوهران فصاعداً، أو الستة، أو الشمانية، أو غير ذلك؟ ومن يقول هو الذي يمكن فرض الأبعاد الثلاثة فيه، وأنه مركب من المادة والصورة، ومن يقول هو الموجود أو الموجود القائم بنفسه، وأن الموجود لا يكون إلا كذلك.

والسلف والأئمة الذين ذموا ويدعوا الكلام في الجوهر والجسم والعرض تضمن كلامهم ذم من يدخل المعاني التي يقصدها هؤلاء بهذه الألفاظ في الدين في أصول دلائله وفي مسائله، نفياً وإثباتاً.

فاما إذا عرف المعاني الصحيحة الثابتة بالكتاب والسنة، وعبر عنها لم يفهم بهذه الألفاظ ليتبين ما رافق الحق من معاني هؤلاء وما خلّفهم، فهذا عظيم المفعة، وهو من الحكم بالكتاب بين الناس فيما اختلفوا فيه، كما قال تعالى: (كان الناس أمة واحدة

فبعث اللَّهُ النَّبِيُّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ
الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمْ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا اخْتَلَفُوا
فِيهِ] [١١] وَهُوَ مُثْلُ الْحُكْمِ بَيْنَ سَائِرِ الْأَمْمَ بِالْكِتَابِ
فِيمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنْ الْمَعْانِي الَّتِي يَعْبُرُونَ عَنْهَا
بِوُضُعِهِمْ وَعِرْفِهِمْ وَذَلِكَ يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَةِ مَعْانِي
الْكِتَابِ وَالسُّنْنَةِ، وَمَعْرِفَةِ مَعْانِي هُؤُلَاءِ بِالْفَاظِهِمْ ثُمَّ
اعْتِبَارُ هَذِهِ الْمَعْانِي بِهَذِهِ الْمَعْانِي لِيُظَهِّرَ الْمَوْافِقَ
وَالْمُخَالِفَ.

وَأَمَّا قَوْلُ السَّائِلِ. فَإِنْ قِيلَ بِالْجَوَازِ، فَمَا وَجَهَ
وَقَدْ فَهَمْنَا مِنْهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّهِيُّ عَنِ الْكَلَامِ فِي
بعضِ الْمَسَائلِ، فَيُقَالُ: وَقَدْ تَقْدِمُ الْإِسْتِفَارَ وَالتَّفْصِيلَ
فِي جَوَابِ السُّؤَالِ، وَأَنَّ مَا هُوَ فِي الْحَقِيقَةِ أَصْوَلُ
الْدِينِ الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ بِهِ رَسُولَهُ فَلَا يَجُوزُ أَنْ يَنْهَى
عَنْهَا بِحَالٍ، بِخَلَافِ مَا سُمِّيَ أَصْوَلَ الدِّينِ وَلَيْسَ هُوَ
أَصْوَلًا لِدِينٍ لَمْ يُشْرِعْهُ اللَّهُ بِلَّمْ يُشْرِعْهُ مِنْ شَرْعٍ مِنْ
الْدِينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ اللَّهُ.

وأما ما ذكره السائل من نهيه فالذى جاء به الكتاب والسنة النهي عن أمور:

منها: القول على الله بلا علم، كقوله: (قل إنما حرم ربى الفواحش ما ظهر منها وما بطن، والإثم، والبغى بغير الحق، وأن تشركوا بالله ما لم ينزل به سلطانا، وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون) [١].
وقوله: (ولا تُقْرِنُ ما ليس لك به علم) [٢].

ومنها: أن يقال عليه غير الحق كقوله: (أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِمْ مِثَاقُ الْكِتَابِ أَنْ لَا يَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ) [٣]، وقوله: (لَا تَغْلِبُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقُّ) [٤] ومنها الجدل بغير علم كقوله: (هَا أَنْتُمْ هُؤُلَاءِ حَاجِبُتُمْ فِيمَا لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ،

[١] الأعراف: ٣٣.

[٢] الإسراء: ٣٦.

[٣] الأعراف: ١٦٩.

[٤] النساء: ١٧١.

فَلَمْ تَحاجُنْ فِيمَا لِيْسَ لَكُمْ بِهِ عِلْمٌ^[١]، وَمِنْهَا
الْجَدْلُ فِي الْحَقِّ بَعْدَ ظَهُورِهِ كَوْلَهُ: (يَجَادِلُونَكُمْ فِي
الْحَقِّ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ)^[٢].

وَمِنْهَا: الْجَدْلُ بِالْبَاطِلِ كَوْلَهُ: (وَجَادَلُوا بِالْبَاطِلِ
لِيَدْحُضُوا بِهِ الْحَقِّ)^[٣]، وَمِنْهَا الْجَدْلُ فِي آيَاتِهِ
كَوْلَهُ: (مَا يَجَادِلُ فِي آيَاتِ اللَّهِ إِلَّا الَّذِينَ
كَفَرُوا)^[٤] وَقَوْلَهُ: (الَّذِينَ يَجَادِلُونَ فِي آيَاتِ اللَّهِ
بِغَيْرِ سُلْطَانٍ أَتَاهُمْ، كَبَرَ مَقْتاً عِنْدَ اللَّهِ وَعِنْدَ الَّذِينَ
آمَنُوا) وَقَوْلَهُ: (إِنْ فِي صُدُورِهِمْ إِلَّا كَبَرَ مَا هُمْ
بِبَالْغِيَةِ)^[٥] وَقَوْلَهُ: (وَيَعْلَمُ الَّذِينَ يَجَادِلُونَهُ فِي آيَاتِنَا
مَا لَهُمْ مِنْ مُحِيطٍ)^[٦]، وَنَحْوُ ذَلِكَ قَوْلَهُ: (وَالَّذِينَ
يَحاجُونَ فِي اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا اسْتَجَابَ لَهُ حِجْتُهُمْ

[١] آل عمران: ٦٦.

[٢] الأنفال: ٦.

[٣] غافر: ٥.

[٤] غافر: ٤.

[٥] غافر: ٥٦.

[٦] الشورى: ٣٥.

داحضة عند ربهم) [١] قوله: (وَهُمْ يَجَادِلُونَ فِي اللَّهِ وَهُوَ شَدِيدُ الْمَحَالِ) [٢] قوله: (وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَجَادِلُ فِي اللَّهِ بِغَيْرِ هُلْمٍ وَلَا هُدًى وَلَا كِتَابًا مُّنِيرًا) [٣].

ومن الأمور التي نهى الله عنها في كتابه التفرق والاختلاف كقوله: (وَاعْتَصَمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعاً وَلَا تَفَرَّقُوا) [٤] .. إلى قوله: (وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاتَّخَلَّفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ يَوْمَ تُبَيِّضُ وُجُوهٌ وَتُسُودُ وُجُوهٌ) [٤] قال ابن عباس: تبيض وجوه أهل السنة والجماعة، وتسود وجوه أهل البدعة والفرقة. وقال تعالى: (إِنَّ الَّذِينَ فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَةً لَسْتُ مِنْهُمْ فِي شَيْءٍ) [٥]

[١] الشورى: ١٦.

[٢] الرعد: ١٣.

[٣] لقمان: ٢٠.

[٤] آل عمران: ١٠٣-١٠٦.

[٥] الأنعام: ١٥٩.

وقال تعالى: (فَأَقِمْ وِجْهَكَ لِلَّدِينِ حَنِيفًا فِطْرَةَ اللَّهِ
الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ) [١]
إِلَى قَوْلِهِ: (وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، مِنَ الَّذِينَ
فَرَقُوا دِينَهُمْ وَكَانُوا شَيْعَةً) [١].

وقد ذُمَّ أَهْلُ التَّفْرِقِ وَالْاِخْتِلَافِ فِي مُثْلِ قَوْلِهِ:
(وَمَا تَفَرَّقَ الَّذِينَ أَوْتَوْا الْكِتَابَ إِلَّا مِنْ بَعْدِ مَا
جَاءَهُمُ الْعِلْمُ بِغَيْرِ بَيْنِهِمْ) [٢] وَفِي مُثْلِ قَوْلِهِ: (وَلَا
يَزَالُونَ مُخْتَلِفِينَ إِلَّا مِنْ رَحْمَةِ رَبِّكَ وَلِذَلِكَ خَلْقُهُمْ) [٣]
وَفِي مُثْلِ قَوْلِهِ: (وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي
شَقَاقٍ بَعِيدٍ) [٤].

وَكَذَلِكَ سَنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
تَوَافَقَ كِتَابُ اللَّهِ كَالْحَدِيثِ الْمَشْهُورُ عَنْهُ الَّذِي رَوَى
مُسْلِمٌ بَعْضُهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ وَسَائِرِهِ مَعْرُوفٌ

[١] الرُّوم: ٣٠-٣٢.

[٢] آل عمران: ١٩.

[٣] هُود: ١١٩.

[٤] البقرة: ١٧٦.

في مسنن أحمد وغيره من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خرج على أصحابه -وهم ينتظرون في القدر- ورجل يقول: ألم يقل الله: كذا، ورجل يقول: ألم يقل الله كذا، فكانا فقئ في وجهه حب الرمان فقال: أبهذا أمرتم؟ إما هلك من كان قبلكم بهذا، ضربوا كتاب الله ببعضه ببعض ، وإنما نزل كتاب الله ليصدق بعضه ببعض ، لا ليكذب بعضه ببعض ، انتظروا ما أمرتم به فافعلوه، وما نهيتم عنه فاجتنبوه» هذا الحديث أو نحوه.

وكذلك قوله: «والمراء في القرآن كفر» وكذلك ما أخرجاه في الصحيحين عن عائشة أن النبي صلى الله عليه وسلمقرأ قوله: (هو الذي أنزل عليك الكتاب منه آيات محكمات هن أم الكتاب وأخر متشابهات، فاما الذين في قلوبهم زيف فيتبعون ما تشابه منه ابتغاء الفتنة وابتغاء تأويلاه) [١] فقال النبي صلى

الله عليه وسلم: «إذا رأيتم الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سُمِّيَ اللَّهُ فاحذروهم».

وأما أن يكون الكتاب أو السنة نهي عن معرفة المسائل التي يدخل فيما يستحق أن يكون من أصول دين الله فهذا لا يكون، اللهم إلا أن ننهى عن بعض ذلك في بعض الأحوال مثل مخاطبة شخص بما يعجز عنه فهمه فيفضل كقول عبد الله بن مسعود: «ما من رجل يحدث قوماً حديثاً لا تبلغه عقولهم إلا كان فتنة لبعضهم» وكقول علي رضي الله عنه: «حدثوا الناس بما يعرفون، ودعوا ما ينكرون، أتحببون أن يكذب الله ورسوله». أو مثل قول حق يستلزم فساداً أعظم من تركه فيدخل في قوله صلى الله عليه وسلم: «من رأى منكم متذمراً فليغيره بيده، فإن لم يستطع فيلسانه، فإن لم يستطع فقلبه، وذلك أضعف الإيمان» رواه مسلم.

وأما قول السائل إذا قيل بالجواز فهل يجب؟ وهل نقل عنه عليه السلام ما يقتضي وجوبه؟. فيقال: لا ريب أنه يجب على كل أحد أن يؤمن

بما جاء به الرسول إيماناً عاماً مجملأ، ولا ريب أن معرفة ما جاء به الرسول على التفصيل فرض على الكفاية فإن ذلك داخل في تبليغ ما بعث الله به رسوله، ودخل تدبر القرآن وعقله وفهمه، وعلم الكتاب والحكمة، وحفظ الذكر والدعاء إلى سبيل الرب بالحكمة والوعظة الحسنة، والجادلة بالتي هي أحسن ونحو ذلك، مما أوجبه الله على المؤمنين، فهو واجب على الكفاية منهم.

وأما ما يجب على أعيانهم فهذا يتتنوع بتنوع قدرهم، ومعرفتهم وحاجتهم وما أمر به أعيانهم فلا يجب على العاجز عن ساع بعض العلم، أو عن فهم دقائقه ما يجب على القادر على ذلك، ويجب شذوذ من سير المتصدرين وهم من علم التفصيل : لا يتعذر تحليق من لم يدرك ذلك على النحو الذي يقتضي التفصيل ، وإنما يقتضي ذلك ما يصل إلى رأسها ، هل يتعذر بذلك ما يصل إلى المجتهد من عليه القن أو لا بد من الوصول إلى

القطع؟ فيقال: الصواب في ذلك التفصيل، فإنه وإن كان طائف من أهل الكلام يزعمون أن المسائل الخبرية التي قد يسمونها مسائل الأصول يجب القطع فيها جميعها، ولا يجوز الاستدلال فيها بغير دليل يفيد اليقين، وقد يوجبون القطع فيها كلها على كل أحد. فهذا الذي قالوه على إطلاقه وعمومه خطأ مخالف لكتاب والسنة، وإجماع سلف الأمة، وأئمتها.

ثم هم مع ذلك من أبعد الناس عما أوجبوا فإنهم كثيراً ما يحتجون فيها بالأدلة التي يزعمونها قطعيات، وتكون في الحقيقة من الأغلطات فضلاً عن أن تكون من الظنيات، حتى أن الشخص الواحد منهم كثيراً ما يقطع بصحة حجة في موضع، ويقطع ببطلانها في موضع آخر، بل منهم من غایة كلامه كذلك، وچتى قد يدعى كل من المتناظرين العلم الضروري بنقض ما ادعاه الآخر؛

وأما التفصيل بما أوجب الله فيه من العلم واليقين وجب فيه ما أوجبه الله من ذلك، كقوله:

(اعلموا أنَّ اللَّهَ شديد العقاب وأنَّ اللَّهَ غفور رحيم) [١] قوله: (فاعلم أنه لا إله إلا اللَّهُ واستغفر لذنبك) [٢] وكذلك يجب الإيمان بما أوجب اللَّهُ بالإيمان به.

وقد تقرر في الشريعة أن الوجوب معلق باستطاعة العبد كقوله: (فاقتروا اللَّهُ ما استطعتم) [٣] وقوله صلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «إذا أمرتكم بأمر فأنتم منه ما استطعتم» أخرجاه في الصحيحين.

إذا كان كثير مما تنازعـت فيه الأمة -من هذه المسائل الدقيقة- قد يكون عند كثير من الناس مشتبهاً لا يقدر فيه على دليل يفيده اليقين، لا شرعي ولا غيره، لم يجب على مثل هذا في ذلك ما لا يقدر عليه، وليس عليه أن يترك ما يقدر عليه من اعتقاد قوي غالب على ظنه لعجزه عن تمام

[١] المائدة: ٩٨.

[٢] محمد: ١٩.

[٣] التغابن: ٦٦.

البيتين، بل ذلك هو الذي يقدر عليه. لا سيما إذا كان مطابقاً للحق. فالاعتقاد المطابق للحق ينفع صاحبه ويشاب عليه ويسقط به الفرض إذا لم يقدر على أكثر منه.

لكن ينبغي أن يعرف أن عامة من ضل في هذا الباب، أو عجز فيه عن معرفة الحق، فإنما هو لتفريطه في اتباع ما جاء به الرسول، وترك النظر، والاستدلال الموصل إلى معرفته. فلما أعرضوا عن كتاب الله ضلوا. كما قال تعالى: (إِنَّمَا يَأْتِيْنَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْآيَاتِ مَنْ نَعْصَى) [١] قال ابن عباس: تكفل الله لنقرأ القرآن وعمل بما فيه أن لا يضل ولا يشقي في الآخرة، ثم قرأ هذه الآية.

وكم في الحديث الذي رواه الترمذى وغيره عن علي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال:

[١] طه: ١٢٣-١٢٤.

«ستكون فتن قلت فما المخرج منها يا رسول الله؟ قال: كتاب الله فيه نبأ ما قبلكم وخبر ما بعدكم وحكم ما بينكم؛ هو الفصل ليس بالهزل من تركه من جبار قصده الله ومن ابتغى الهدى في غيره أضله الله، وهو حبل الله المتين، وهو الذكر الحكيم، وهو الصراط المستقيم، وهو الذي لا تزغ به الأهواء، ولا تلتبس به الألسن، ولا تنقضى عجائبها، ولا يخلق عن كثرة الرد، ولا تشيع منه العلماء -وفي رواية- ولا تختلف به الآراء، وهو الذي لم تنته الجن إذ سمعته أن قالوا: (إنما سمعنا قرآنًا عجباً يهدى إلى الرشد) [١] من قال به صدق، ومن عمل به أجر، ومن حكم به عدل، ومن دعا إليه هدي إلى صراط مستقيم». قال تعالى: (وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبيل فتفرق بكم عن سبيله) [٢]

وقال تعالى: (المص. كتاب أنزل إليك فلا يكن في

[١] الجن: ٢-١.

[٢] الأنعام: ١٥٣.

صدرك حرج منه) إلى قوله تعالى: (اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم ولا تتبعوا من دونه أولياء) [١] وقال تعالى: (وهذا كتاب أنزلناه مبارك فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون). أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين. أو تقولوا لو أنا أنزل علينا الكتاب لكننا أهدى منهم فقد جاءكم بيته من ربكم وهدى ورحمة فمن أظلم من كذب بآيات الله وصدق عنها سنجزي الذين يصدرون عن آياتنا سواء العذاب بما كانوا يصدرون) [٢] :

فذكر سبحانه أنه سنجزي الصادق عن آياته مطلقاً - سواء كان مكذباً أو لم يكن - سواء العذاب بما كانوا يصدرون. يبين ذلك أن كل من لم يقر بما جاء به الرسول فهو كافر. سواء اعتقد كذبه، أو استكبر عن الإيمان به، أو أغرض عنه اتباعاً لما يهواه أو

[١] الأعراف: ٣-٦.

[٢] الأتعام: ١٥٥-١٥٧.

ارتتاب فيما جاء به فكل مكذب بما جاء به فهو كافر. وقد يكون كافراً من يكذبه إذا لم يؤمن به. ولهذا أخبر الله في غير موضع من كتابه بالضلال والعذاب لمن ترك اتباع ما أنزله وإن كان له نظر، وجدل، واجتهاد في عقليات وأمور غير ذلك وجعل من نعوت الكفار والمنافقين، قال تعالى: (وجعلنا لهم سمعاً وأبصاراً وأفئدة فما أغنى عنهم سمعهم ولا أبصارهم ولا أندتتهم من شيء إذ كانوا يجحدون بآيات الله وحاق بهم ما كانوا به يستهزئون) [١] وقال تعالى: (فلما جاءتهم رسالهم بالبيانات فرحاً بما عندهم من العلم وحاق بهم ما كانوا به يستهزئون فلما رأوا بأعيننا قالوا آمنا بالله وحده وكفرنا بما كنا به مشركين * فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأعيننا سنة الله التي قد خلت في عباده وخسر هنالك الكافرون) [٢] وقال تعالى: (الذين يجادلون في آيات

[١] الأحقاف: ٢٦.

[٢] غافر: ٨٣-٨٥.

الله بغير سلطان أتاهم كبر مقتاً عند الله وعند الذين آمنوا) [١] وقال تعالى: (إن في صدورهم إلا كبر ما هم ببال فيه فاستعد بالله) [٢] والسلطان هو الحجة المترفة من عند الله كما قال تعالى: (أَمْ أَنْزَلْنَا عَلَيْهِمْ سُلْطَانًا فَهُوَ يَتَكَلَّمُ بِمَا كَانُوا بِهِ يَشْرِكُونَ) [٣] وقال تعالى: (أَمْ لَكُمْ سُلْطَانٌ مِّنْ بَيْنِ أَنْفُسِكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ) [٤] وقال تعالى: (إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيتُمُوهَا أَنْتُمْ وَآباؤكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا مِنْ سُلْطَانٍ) [٥].

وقد طالب سبحانه من اتخذ ديناً بقوله: (أَنْتُونِي بكتاب من قبل هذا أو أثارة من علم) [٦].

[١] شافعي: ٣٥.

[٢] شافعي: ٦٩.

[٣] الروزنوي: ٣٥.

[٤] الصافات: ٩٦-١٠٧.

[٥] النجم: ٩٢.

[٦] الأحقاف: ٤.

فالكتاب [هو] الكتاب، والأثارة كما قال من قال من السلف: هي الرواية والإسناد. وقالوا: هي الخط أيضاً. إذ الرواية والإسناد يكتب بالخط، وذلك لأن الأثارة من الأثر، فالعلم الذي يقوله من يقبل قوله يؤثر بالإسناد ويقيد بالخط فيكون كل ذلك من آثاره.

وقال تعالى في نعت المنافقين: (ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به، ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً * وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً * فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم ثم جاؤوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً * أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم فأعرض عنهم وعظهم وقل لهم في أنفسهم قولًا بليغاً) [١].

وفي هذه الآيات أنواع من العبر من الدلالة على ضلال من يحاكم إلى غير الكتاب والسنّة، وعلى نفاقده، وإن زعم أنه يريد الأدلة الشرعية وبين ما يسميه هو «عقليات» من الأمور المأخرة عن بعض الطواغيت من المشركين وأهل الكتاب وغير ذلك من أنواع الاعتبار.

فمن كان خطئه لتفريطه فيما يجب عليه من اتباع القرآن والإيمان مثلاً، أو لتعديه حدود الله بسلوك السبل التي نهى عنها، أو لاتباع هواه بغير هدى من الله، فهو الظالم لنفسه، وهو من أهل الوعيد، بخلاف المجتهد في طاعة الله ورسوله باطنًا وظاهرًا الذي يطلب الحق باجتهاده كما أمر به الله ورسوله، فهذا مغفور له خطئه. كما قال تعالى: (آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كلُّ آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله لا نفرق بين أحد من رسلي) - إلى قوله - (لا يكلف الله نفساً إلا وسعها لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت. ربنا لا تؤاخذنا إن

نسينا أو أخطأنا) [١]. وقد ثبت في صحيح مسلم أن الله قال: قد فعلت. وكذلك ثبت فيه من حديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم لم يقرأ بحرف من هاتين الآيتين ومن سورة الفاتحة إلا أعطى ذلك.

فهذا يبين استجابة هذا الدعاء للنبي والمؤمنين وأن الله لا يؤاخذهم إن نسوا أو أخطأوا.

وأما قول السائل هل ذلك من باب تكليف ما لا يطاق -والحال هذه- فيقال: هذه العبارة وإن كثر تنازع الناس فيها نفيًا وإثباتًا فيتبين أن يعرف أن الخلاف المحقق فيها نوعان:

(أحدهما) ما اتفق الناس على جوازه؛ ووقعده، وإنما تنازعوا في إطلاق القول عليه بأنه لا يطاق.

(والثاني) ما اتفقوا على أنه لا يطاق، لكن تنازعوا في جواز الأمر به، ولم يتنازعوا في عده وقعده: فاما أن يكون أمر اتفق أهل العلم والإيمان

على أنه لا يطاق، وتنازعوا في وقوع الأمر به،
فليس كذلك.

(فالنوع الأول) كتناول المتكلمين من مشبّحة القدر
ونفاته في «استطاعة العبد» وهي قدرته، وطاقتها.
هل يجب أن تكون مع الفعل لا قبله أو يجب أن
تكون متقدمة على الفعل، أو يجب أن تكون معد
ولأن كانت متقدمة عليه؟ فمن قال بالأول لزمه أن
يكون كل عبد لم يفعل ما أمر به قد كلف ما لا
يطيقه إذا لم يكن عنده قدرة إلا مع الفعل. ولهذا
كان الصواب الذي عليه محققو المتكلمين، وأهل
الفقه، والحديث، والتصوف وغيرهم ما دل عليه
القرآن، وهو أن «الاستطاعة» التي هي مناط الأمر
والنهي وهي المصححة لل فعل لا يجب أن تقارن
الفعل. وأما الاستطاعة التي يجب معها وجود الفعل
فهي مقارنة له.

(فالنوع الثاني) كقوله تعالى: (ولله على الناس حج

البيت من استطاع إليه سبيلاً^[١]. وقول النبي صلى الله عليه وسلم لعمران بن حصين: «صل قائماً، فإن لم تستطع فقاعداً، فإن لم تستطع فعلى جنب» ومعلوم أن الحج والصلاه تجب على المستطيع، سواء فعل أو لم يفعل، فعلم أن هذه الاستطاعة لا تجب أن تكون مع الفعل.

(والثانية) كقوله تعالى: (ما كانوا يستطيعون السمع وما كانوا يبصرون)^[٢]، وقوله تعالى: (وعرضنا جهنم يومئذ للكافرين عرضاً * الذين كانت أعينهم في غطاء عن ذكري وكانتوا لا يستطيعون سمعاً)^[٣] على قول من يفسر الاستطاعة بهذه، وأما على تفسير السلف والجمهور، فالمراد بعدم الاستطاعة مشقة ذلك عليهم وصعوبته على نفوسهم. فنفوسهم لا تستطيع إرادته، وإن كانوا قادرين على فعله لو

[١] آل عمران: ٩٧.

[٢] هود: ٢٠.

[٣] الكهف: ١٠١-١٠٠.

أرادوه وهذه حال من صده هواه ورأيه الفاسد عن استماع كتب الله المنزلة واتباعها، فقد أخبر أنه لا يستطيع ذلك وهذه «الاستطاعة» هي المقارنة لل فعل الموجبة له.

وأما (الأولى) فلولا وجودها لم يثبت التكليف بقوله: (فانقوا الله ما استطعتم) [١] وقوله تعالى: (والذين آمنوا وعملوا الصالحات لا نكلف نفساً إلا وسعها) [٢] وأمثال ذلك، فهو لاء المفروطون والمعتدون في أصول الدين إذا لم يستطيعوا سمع ما أنزل إلى الرسول فهم من هذا القسم.

وكذلك أيضاً تنازعهم في «المأمور به» الذي علم الله أنه لا يكون أو أخبر مع ذلك أنه لا يكون، فمن الناس من يقول إن هذا غير مقدور عليه. كما أن غالبية القدرة يعنون أن يتقدم علم الله وخبره وكتابه بأنه لا يكون؛ وذلك لاتفاق الفريقين

[١] التغابن: ١٦.

[٢] الأعراف: ٤٢.

على أن خلاف المعلوم لا يمكن مكناً، ولا مقدوراً عليه وقد خالفهم في ذلك جمهور الناس. وقالوا: هذا منقوض عليهم بقدرة الله تعالى وقالوا إن الله يعلمه على ما هو عليه فيعلمه ممكناً مقدوراً للعبد، غير واقع ولا كائن لعدم إرادة العبد له أو لبغضه إياها، ونحو ذلك، لا لعجزه عنه، وهذا النزاع يزول بتنوع القدرة عليه كما تقدم، فإنه غير مقدور القدرة المقارنة للفعل، وإن كان مقدوراً «القدرة المصححة للفعل» التي هي مناط الأمر والنهي.

(وأما النوع الثاني) فكما تفاصهم على أن العاجز عن الفعل لا يطيقه كما لا يطيق الأعمى والأقطع والزمن نقط المصحف وكتابته والطيران، فمثل هذا النوع قد اتفقا على أنه واقع في الشريعة.

إذا تنازعوا في جواز الأمر به عقلاً، حتى نازع بعضهم في «المتنع لذاته» كالجمع بين الصدرين والنقيضين هل يجوز الأمر به من جهة العقل مع أن ذلك لم يرد في الشريعة؟ ومن غلا فزعم وقوع هذا الضرب في الشريعة - كمن يزعم أن أبا لهب كلف

بأن يؤمن بأنه لا يؤمن - فهو مبطل في ذلك عند عامة أهل القبلة من جميع الطوائف. بل إذا قدر أنه أخبر بصليه النار - المستلزم لموته على الكفر - وأنه أسمع هذا الخطاب، ففي هذا الحال انقطع تكليفه، ولم يتفعه الإيام حيثند كإيام من يؤمن بعد معاينة العذاب، قال تعالى: (فلم يك ينفعهم إيمانهم لما رأوا بأستنا) [١] وقال تعالى: (الآن وقد عصيت قبل و كنت من المفسدين) [٢].

والمقصود هنا التنبية على أن النزاع في هذا الأصل يتتنوع تارة إلى الفعل المأمور به وتارة إلى جواز الأمر. ومن هنا شبه من شبهه من المتكلمين على الناس حيث جعل القسمين قسماً واحداً وادعى تكليف ما لا يطاق مطلقاً لوقوع بعض الأقسام التي لا يجعلها عامة المسلمين من باب ما لا يطاق والنزاع فيها لا يتعلق بمسائل الأمر والنهي، وإنما

[١] غافر: ٨٥.

[٢] يونس: ٩١.

يتعلق بمسائل القضاء والقدر.

ثم إنه جعل جواز هذا القسم مستلزمًا لجواز القسم الذي اتفق المسلمين على أنه غير مقدور عليه، وقاس أحد النوعين بالآخر، وذلك من «الأقيسة» التي اتفق المسلمون، بل وسائر أهل الملل، بل وسائر العقلاة على بطلانها -فإن من قاس الصحيح المأمور بالأفعال- كقوله إن القدرة مع الفعل أو أن الله علم أنه لا يفعل- على العاجز لو أراد الفعل لم يقدر عليه فقد جمِع بين ما يعلم الفرق بينهما بالاضطرار عقلاً ودينًا وذلك من مشارات الأهواء بين القدرة وإخوانهم الجبرية، وإذا عرف هذا بإطلاق القول بتكليف ما لا يطاق من البدع الحادثة في الإسلام، كإطلاق القول: بأن الناس مجبورون على أفعالهم، وقد اتفق سلف الأمة وأئمتها على إنكار ذلك وذم من يطلقه، وإن قصد به الرد على «القدرة» الذين لا يقرؤن بأن الله خالق أفعال العباد، ولا بأنه شاء الكائنات. وقالوا هذا رد بدعة بيعة، وقابل الفاسد بالفاسد والباطل بالباطل، ولو لا

أن هذا الجواب لا يحتمل البسط لذكره من نصوص
أقوالهم في ذلك ما يبين ردهم لذلك.

وأما إذا فصل مقصود القائل، وبين بالعبارة التي
لا يشتبه فيها الحق بالباطل، ما هو الحق، وميز بين
الحق والباطل، كان هذا من الفرقان، وخرج المبين
حيثئذ مما ذم به أمثال هؤلاء الذين وصفتهم الآية
بأنهم مختلفون في كتاب الله مخالفون لكتاب الله
متافقون على ترك كتاب الله، وأنهم يتكلمون
بالمتشابه من الكلام، ويحرفون الكلم عن مواضعه،
ويخدعون جهال الناس بما يشبهون عليهم.

ولهذا كان يدخل عندهم المجبرة في مسمى القدرة
المذمومين لخوضهم في القدر بالباطل إذ هذا جماع
المعنى الذي ذمت به القدرة، ولهذا ترجم الإمام أبو
بكر الخلال في «كتاب السنة» فقال: «الله على
القدرة، وقولهم أن الله أجبر العباد على العاصي». ثم
روي عن عمرو بن عثمان عن بقية بن الوليد
قال: سألت الزبيدي والأوزاعي عن الجبر، فقال
الزبيدي: أمر الله أعظم وقدرته أعظم من أن يجبر

أو يعضل؛ ولكن يقضي ويقدر، ويخلق ويجعل عبده على ما أحب. وقال الأوزاعي: ما أعرف للجبر أصلا في القرآن ولا في السنة، فأهاب أن أقول ذلك، ولكن القضاء والقدر والخلق والجبل، فهذا يعرف في القرآن والحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وإنما وضعت هذا مخافة أن يرتاب رجل تابعي من أهل الجماعة والتصديق.

فهذا الجوابان اللذان ذكرهما هذان الإمامان في عصر تابعي التابعين من أحسن الأجرية.
 أما «الزبيدي» فمحمد بن الوليد صاحب الزهرى فإنه قال: أمر الله أعظم وقدره أعظم من أن يجبر أو يعضل، فنفي الجبر، وذلك لأن الجبر المعروف في اللغة هو إلزام الإنسان بخلاف رضاه. كما تقول الفقهاء في «باب النكاح» هل تجبر المرأة على النكاح أو لا تجبر؟ وإذا عضلها الولي ماذا تصنع؟ فيعنون بجبرها إنكاحها بدون رضاها واختيارها. ويعنون بعضلها منعها مما ترضاه وتختاره. فقال: الله

أعظم من أن يجبر أو يعضل، لأن الله سبحانه قادر على أن يجعل العبد محباً راضياً لما يفعله، ومبغضًا وكارهاً لما يتركه، كما هو الواقع، فلا يكون العبد مجبوراً على ما يختاره ويرضاه ويريده وهي: «أفعاله الاختيارية» ولا يكون معضولاً عما يتركه فيبغضه ويكرهه ولا يريده وهي «تروكه الاختيارية».

وأما الأوزاعي فإنه منع من إطلاق هذا اللفظ وإن عني به هذا المعنى حيث لم يكن له أصل في الكتاب والسنّة، فيفضي إلى إطلاق لفظ مبتدع ظاهر في إرادة الباطل؛ وذلك لا يسوغ. وإن قيل: إنه أريد به معنى صحيح.

قال الخلال: أثينا المروزي قال سمعت بعض المشيخة يقول: سمعت عبد الرحمن بن مهدي يقول: أنكر سفيان الشوري الجبر، وقال: الله تعالى جبل العباد، قال المروزي: أظنه أراد قول النبي صلى الله عليه وسلم لأنشج عبد القيس -يعني قوله الذي في صحيح مسلم: «إن فيك خلقين يحبهما الله: الخلق والأئمة». فقال: أخلقين تخلقت بهما، أم خلقين جبليت

عليهما. فقال: بل خلقين جبلت عليهما. فقال: الحمد لله الذي جبلى على خلقين يحبهما الله تعالى». ولهذا احتاج البخاري وغيره على خلق الأنفال بقوله تعالى: (إن الإنسان خلق هلوعاً). إذا مسه الشر جزوعاً. وإذا مسه الخير متوعاً) [١] فأخبر تعالى أنه خلق الإنسان على هذه الصفة.

وجواب الأوزاعي أقوم من جواب الزبيدي. لأن الزبيدي نفى الجبار، والأوزاعي منع إطلاقه إذ هذا اللفظ يحتمل معنى صحيحاً فنفيه قد يقتضي نفي الحق والباطل، كما ذكر الخلال ما ذكره عبد الله بن أحمد في «كتاب السنة» فقال: ثنا محمد بن بكار ثنا أبو معشر حدثنا يعلى عن محمد بن كعب أنه قال: إنما سمي الجبار لأنه يجبر الخلق على ما أراد. فإذا امتنع من إطلاق اللفظ الجمل المحتمل المشتبه زال المحذور، وكان أحسن من نفيه وإن كان ظاهراً نبي المحتمل المعنى الفاسد خشية أن يظن أن يبني

المعنين جميعاً.

وهكذا يقال في نفي الطاقة على المأمور، فإن إثبات الجبر في المحظور نظير سلب الطاقة في المأمور. وهكذا كان يقول الإمام أحمد وغيره من أئمة السنة. قال الخلال: أنبأنا الميموني قال سمعت أبيا عبد الله -يعني أحمد بن حنبل- يناظر خالد ابن خداش-يعني في القدر- فذكروا رجلاً فقال أبو عبد الله: إنما أكره من هذا أن يقول أجبر الله. وقال أنبأنا المروذى قلت لأبي عبد الله رجل يقول إن الله أجبر العباد: فقال هكذا لا تقل. وانكر هذا، وقال يضل من يشاء وبهدي من يشاء.

وقال أنبأنا المروذى قال كتب إلى عبد الوهاب في أمر حسن بن خلف العكبي وقال إنه تنزه عن ميراث أبيه، فقال رجل قدرى: إن الله لم يجبر العباد على المعاصي فرد عليه أحمد بن رجاء فقال: إن الله جبر العباد على ما أراد، أراد بذلك إثبات القدر، فوضع أحمد بن علي كتاباً يفتح فيه، فأدخلته على أبي عبد الله، فأخبرته بالقصة فقال:

ووضع كتاباً وأنكر عليهما جميعاً على ابن رجاء حين قال جبر العباد. وعلى القدرى الذى قال لم يجبر، وأنكر على أحمد بن علي في وضعه الكتاب واحتجاجه، وأمر بهجرانه لوضعه الكتاب وقال لي: يجب على ابن رجاء أن يستغفر ربها لما قال جبر العباد، فقلت لأبي عبد الله فما الجواب في هذه المسألة؟ قال يضل الله من يشاء، ويهدي من يشاء.

قال المروذى في هذه المسألة: إنه سمع أبا عبد الله لما أنكر على الذى قال لم يجبر، وعلى من رد عليه جبر فقال أبو عبد الله. كلما ابتدع رجل بدعة اتسعوا في جوابها، وقال: يستغفر ربها الذي رد عليهم بمحدثه، وأنكر على من رد بشيء من جنس الكلام، إذا لم يكن له فيها إمام مقدم. قال المروذى فيما كان بأسرع من أن قدم أحمد بن علي من عكير ومعه مشيخة، وكتاب من أهل عكير فأدخلت أحمد ابن علي على أبي عبد الله. فقال: يا أبا عبد الله هذا الكتاب ادفعه إلى أبي بكر حتى يقطعه وأنا أقوم على منبر عكير واستغفر الله عز وجل فقال

أبو عبد الله لي: يتبعني أن تقبلوا منه فرجعوا إليه.
 وقد بسطنا الكلام في هذا المقام في غير هذا
 الموضع وتكلمنا على الأصل الفاسد الذي ظننه
 المتفرقون من أن إثبات المعنى الحق الذي يسمونه
 جبراً ينافي الأمر والنهي حتى جعله التدرية منافياً
 للأمر والنهي مطلقاً.

وجعله طائفـة من الجبرية منافياً لحسن الفعل
 وقبحـه، وجعلوا ذلك مما اعتمدـوه في نفي حسن
 الفعل وقبحـه القائم به المعلوم بالعقل، ومن المعلوم
 أنه لا ينافي ذلك. إلا كما ينافيـه يعني كون الفعل
 ملائماً للفاعـل ونافعاً له وكـونه منافياً للفاعـل وضاراً
 له.

رقم الإيداع

٨٣ / ٥٢٣٤

مكتبة الإيمان
تقوم مكتبة الإيمان
بتوزيع كافة مطبوعات
عيسى الحلبي

منها:

- ١- السمير المذهب: علي فكري.
- ٢- أحسن القصص: علي قكري.
- ٣- عظمة الرسول: عطية الابراشي.
- ٤- مجمع الأمثال: لأبي الفضل الميداني.
- ٥- الإقناع في حل ألفاظ أبي شجاع: للشرببني الخطيب.

من مطبوعات مكتبة الإيمان

- ١- رسالة في أصول الدين: ابن تيمية.
- ٢- العقيدة الواسطية: ابن تيمية.
- ٣- الجن: ابن تيمية.

Bibliotheca Alexandrina



0390965

نشر و توزيع

كتاب الإمامان

عن أحمد سوكارنو - بجزءة

نطافون : ٣٤٦٩٦٣٩